

الدرجة	عناصر الإجابة (الموضوع الأول)
	الجزء الأول (16 ن)
01	<p>1- تعريف قانون العمل: هو مجموعة القواعد القانونية والتنظيمية والاقتصادية التي تحكم وتنظم العلاقات القائمة بين العمال وأصحاب العمل أو المؤسسات المستخدمة.</p> <p>2- <u>التزامات العامل و صاحب العمل:</u></p> <ul style="list-style-type: none"> • <u>التزامات العامل:</u> <ul style="list-style-type: none"> - الالتزام بأداء العمل: وهو تنفيذ العمل المتفق عليه بحسن نية وبصفة شخصية من قبل العامل. - الامتثال لأوامر وتعليمات المستخدم. - الالتزام بالسرية المهنية تقوم العلاقة المتبادلة بين العامل و المستخدم على أساس الثقة المتبادلة. - الالتزام بعدم منافسة المستخدم أو مزاوله نشاط يتعارض مع طبيعة العمل. - الالتزام ببذل الصبر والحياة المعتادة في تنفيذ عقد العمل. • <u>التزامات صاحب العمل:</u> <ul style="list-style-type: none"> - دفع أجره بانتظام . - تمكين العامل من التمتع بحقوقه العمالية والمهنية والنقابية التي منحها إياه القانون. - احترام العامل و صيانة كرامته وتوفير الأمن و الصحة من المخاطر .
0.5x5	
0.5x3	
	الجواب الثاني:
01.25	<p>1- تعريف الإيرادات العامة: هي الإيرادات التي تحصلها الدولة من مصادر مختلفة تخضع لنسبة التناقص العامة، ويتم تخصيص الإيرادات العامة على أساس مبدأ المساواة في الأعباء بين المواطنين عامة في مجال الضريبة .</p> <p>2- <u>مختلف مصادر الإيرادات العامة:</u></p> <ul style="list-style-type: none"> - الضرائب والرسوم: تعتبر من الموارد المالية التي تحصل عليها من الأشخاص جبرا بغرض استخدامها لتحقيق أهداف ذات منفعة عامة. - عائدات ممتلكات الدولة (الدومين): وهي العائدات أو الموارد المالية التي تحصل عليها الدولة من ممتلكاتها (الدومين) ، وتنقسم إلى ثلاثة أنواع هي : <ul style="list-style-type: none"> • الدومين المالي : ويشمل كل ممتلكات الدولة من أسهم وسندات في المؤسسات الاقتصادية. • الدومين العقاري : ويشمل ما تملكه الدولة من أراضي و عقارات. • الدومين التجاري و الصناعي : ويشمل كل ما تملكه الدولة من مشروعات ذات طابع صناعي وتجاري.
0.75	
0.75	
0.25	
x3	
0.75	
0.75	

الجواب الثالث:

1- الشروط الواجب توافرها ليكون النزاع جماعيا:

- 01x2
- أن يكون النزاع جماعيا في أطرافه حيث يشمل الخلف جميع رجال المؤسسة أو مجموعة من هم.
 - أن يكون موضوع النزاع جماعيا حيث يتعلق بسبب النزاع بمصلحة مشتركة بين العمال ومن ذلك المطالبة بتطبيق نفس قانوني لعقائد العمال أو العودة في الأجور أو تحسين ظروف وشروط العمل.

2- المصالحة القانونية كما حددها القانون:

02.5

يرفع المستخدم أو ممثلو العمال الخلاف إلى مقتضية لسل المختصة إقنيا لتقوم وجوبا بالمصالحة بين الطرفين و استدعائهم في جلسة أولى في أجل أقصاه أربعة أيام بعد إخطارهم قصد تسجيل موقف كل طرف في المسألة أو المسائل المتنازع عليها في هذه الحالة يجب على طرفي الخلاف حضور جلسات المصالحة التي يظنها مفقش العمل و عند انقضاء مدة اجراء للمصالحة التي لا تتعدى ثمانية أيام لثناء من تاريخ الجلسة الأولى بعد المقش محضرا بوقعه الطرفان يتون فيه المسائل المتفق عليها و التي لم يعمل بشأنها اتفق على حالة فشل المصالحة على الخلاف الجماعي بعد مقش العمل محضرا بعد المصالحة .

3- إذا فشلت طرق التسوية الودية ، الإجراء القانوني الذي يلجأ إليه العامل هو الإضراب.

01

• شرح هذا الإجراء العرفي ، هو الوسيلة المناسبة لاحتلال العامل من لهو وادارة لمامة التي كرسها الدستور الجزائري .

الجزء الثاني

01


تقتضي الشركة ذات المسؤولية المحدودة بأحد الأنساب التي تقتضي بها الشركات التجارية كالتشاء ، أعلاها أو انتهاء الهدف الذي قامت من أجله ، وتقتضي كذلك بسين حاسين هذا

x2

1- إذا ما فاق عدد الشركاء (20) شركا ما زال زيادة عدد الشركاء بسبب وفاة شريك بشركة استعمار الشركة التورقة مع باقي الشركاء الأحياء .

01.5

2- إذا ما قل رأسغالها عن 100000 دج و لم يرتفع إلى هذا المبلغ خلال سنة .



الإجابة النموذجية لموضوع امتحان البكالوريا دورة 2016
اختيار مادة: القانون الشعبة: تسيير والاقتصاد المدة: 02 ساعات ونصف

العلامة	مجزأة	عناصر الإجابة (الموضوع الثاني)
		لجزء الأول: الجواب الأول: التزامات المشتري اتجاه البائع:
		يتوجب على عقد البيع التزام المشتري بدفع ثمن نقدي وتسليم المبيع وتحمل نفقات المبيع
1.5		أ/ الالتزام بدفع الثمن: بحيث يلتزم المشتري بدفع الثمن النقدي المتفق عليه في مكان تسليم المبيع، ما لم يوجد اتفاق أو عرف يقضي بغير ذلك
02		ب/ التزام المشتري بدفع نفقات البيع: يتحمل المشتري نفقات التسجيل و الطابع ورسوم الإعلان العقاري والتوثيق ما لم توجد نصومر قانونية تقضي بغير ذلك كما يتحمل أيضا نفقات تسليم المبيع ما لم يوجد اتفاق يقضي بغير ذلك.
1.5		ج/ الالتزام بتسليم المبيع: يتم تسليم المبيع من طرف المشتري في الزمان و المكان المتفق عليهما في العقد دون تأخير وبامتناء الوقت الذي تتطلبه عملية الاستلام.
		الجواب الثاني:
03		1/ تأسيس شركة التضامن: تتكون شركة التضامن بنوازل الشروط الموضوعية العامة والخاصة والشروط الشكلية، بحيث يجب تحرير عقد رسمي من طرف مرتقي (المادة 548 ق.ت.ج) وتمثل في إيداع نسختين من عقد الشركة لدى المركز الوطني للسجل التجاري بالعاصمة أو مصلحة السجل التجاري على مستوى الولاية، ويجب كذلك نشر ملخص عن عقد الشركة التأسيسي في إحدى النشرات الرسمية أو الجرائد ويتضمن عقد الشركة البيانات التالية: - أسماء الشركاء وأسماء مديري الأعمال المأثرون لهم بالتوقيع عن الشركة- العنوان التجاري للشركة ورأس مالها- تاريخ بدا ونهاية الشركة.
		2/ انقضاء شركة التضامن: تنتهي شركة التضامن بأحد الأسباب الواردة في المادتين 562 و563 من ق.ت.ج كما يلي:
01		- تنتهي الشركة بوفاة أحد الشركاء ما لم يوجد اتفاق مخالف لذلك في القانون الأساسي للشركة
01		- تنحل الشركة في حالة إفلاس أحد الشركاء أو منعه من ممارسة مهنته التجارية أو فقدان أهليته ورغم ذلك يمكن أن تستمر الشركة في ممارسة نشاطها إذا نص القانون التأسيسي على ذلك أو بقرار يتخذ جماع الشركاء.

العلامة	مجرة	عناصر الإجابة
6		
	01	الجزء الأول: الجواب الثالث
	01	1/ حالة العامل "صرا": تتعلق علاقة العمل.
	0.5	2/ نعم له الحق في استئناف العمل مع نفس المؤسسة عند عودته من الخارج
	0.5	وذلك بالرجوع للمادة 64 من قانون العمل: حيث تعد أسباب تعليق علاقة العمل فيما يلي:
	0.5	- وجود اتفاق متبادل بين الطرفين يسمح للعامل بالتوقف مؤقتا عن تنفيذ التزاماته المهنية لأسباب موضوعية
	0.5	مختلفة كمرحلة الزوجة في حالة مرضها.
	0.5	- حالة الاستبعاد القانوني كالتفرغ للدراسة والتكوين أو العلاج.
	0.5	- ممارسة حق الإضراب
	0.5	- العطل المرضية وأداء الخدمة الوطنية.
	0.5	- صدور قرار تأنيبي يعلق ممارسة الوظيفة.
	0.5	- حرمان العامل من الحرية قبل صدور حكم قضائي نهائي منه.
	01	ملاحظة: يعاد العامل إلى منصبه أو يفسد عمله له بعد انقضاء الفترة التي نسبت في تعليق علاقة العمل.
		الجزء الثاني:
	0.5	مضمون الاتفاقية الجماعية للعمل: المادة 120 من المرسوم رقم 120/2005 المتعلق بالانقضاء الجماعية التي يبرم حسب الشروط
		التي يحددها هذا القانون شروط التفاوض والمفاوضة بين النقابات المهنية والعمالية:
	0.25	• التصنيف المهني.
	0.25	• مقياس العمل بما فيها ساعات العمل و توزيعها.
	0.25	• الأجور الأساسية الدنيا المطابقة.
	0.25	• التعويضات المرتبطة بالأقدمية والساعات الإضافية وظروف العمل بما فيها تعويضات المنطقة.
	0.25	• المكافآت المرتبطة بالإنتاجية ونتاج العمل.
	0.25	• كيفية مكافأة فئات العمال المعنيين على الخصوص.
	0.25	• تحديد النفقات المصرفية.
	0.25	• فترة التحريم والإشعار المسبق.
	0.25	• مدة العمل الفعلي التي تتضمن مناصب العمل ذات التبعات الضخمة أو التي تتضمن فترات التوقف عن
		النشاط.
	0.25	• الغيبات الخاصة.
	0.25	• إجراءات المصالحة في حالة وقوع نزاع جماعي في العمل.
	0.25	• الحد الأدنى من الخسمة في حالة الإضراب.
	0.25	• ممارسة الحق النقابي.
	0.25	• مدة الاتفاقية و كيفية تنفيذها أو مراجعتها ونقضها.
		ملاحظة: تقبل كل الاجابات الصحيحة الاخرى.